وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LEGISLATION FISCALES

2016 جويلية 29

2235

من وزيـــر الماليـــة
إلى

الموضوع: حول الانتفاع بأحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015
المرجـــع: مكتوبك بتاريخ 18 جويلية 2016

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنك موظفة بوزارة الرياضة متحصلة على قرض لاقتناء مسكن وأنك أودعت ملّفك بالوزارة المذكورة للانتفاع بالطرح المنصوص عليه بالفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 إلا أنه تمّ رفضه بحجة أنّ زوجك يمتلك مسكنا باسمه وذلك تطبيقا لما ورد بالمذكرة العامة عدد 15 لسنة 2016 (سؤال عدد9). فطلبت توضيحات في الموضوع مبينة أنك وزوجك اخترتما نظام التفريق في الأملاك.

جوابا، يشرفني إعلامك أن الانتفاع بالطرح المنصوص عليه بالفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 يستوجب خاصة عدم امتلاك مسكن آخر ويوضح الجواب على السؤال عدد 9 الوارد بالمذكرة العامة عدد 15 المذكورة أعلاه كيفية الانتفاع بالطرح المذكور في صورة الاشتراك في الملكية حيث يعتبر كل من الزوجين في هذه الحالة مالكا لمحل معد للسكنى ولا يمكن لكليهما الانتفاع بأحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 بعنوان مسكن آخر.

غير أنه وفي الحالة الخاصة، وباعتبارك لا تشتركين مع زوجك في الملكية، فإنك لا تعتبرين مالكة لمحل آخر معد للسكنى وذلك إذا ثبت أنّ المسكن الذي اقتناه زوجك بإسمه الخاص، ويمكنك بالتالي الانتفاع بطرح الفوائد المتعلقة بالقرض الذي تحصلت عليه لاقتناء مسكن قيمته 54.200 دينار في صورة عدم امتلاكك لمحل سكنى آخر وتوفر الشروط الأخرى المستوجبة لذلك.

وتقبلي، سيدتي فائق عبارات الاحترام.

والسّـــلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي

الإمضاء: سهام بوغديري نصيبة

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tuinis